



٤- عملاً بأحكام المادة ١٧٧ من قانون أصول المحاكمات الجزائية إداة المتهم بالتحريض على التهديد خلافاً لأحكام المادة ٨٠/٣٤٩ عقوبات وفقاً لما عدلت إليه وعملاً بذاات المادة حبسه مدة عشرين يوم والرسوم .

٥- وأما فيما يتعلق بجنحة حمل وحيازة سلاح ناري خلافاً للمواد ٣ و ٤ و ١١/ج من قانون الأسلحة والذخائر والمسندة للمتهمين فإنه وعملاً بأحكام المادة ١٧٧ من قانون أصول المحاكمات الجزائية تقرر المحكمة إداثهما بها ومعاقبتهما عليها وحبس كل واحد منهما أسبوعين والغرامة عشرة دنائير والرسوم ومصاررة الأسلحة النارية حال ضبطها .

٦- عملاً بأحكام المادة (٧٢) عقوبات تنفيذ العقوبة الأشد بحق المتهمين بحيث تكون عقوبتهما النهائية هي حبس كل واحد منهما شهرين ومصاررة السلاح المضبوط وحيث أنهما قد أمضيا المدة موقوفين فتقرر المحكمة اعتبار العقوبة بحقهما منقذة .

#### ويتلخص أسباب التمييز بما يلي :-

- ١- أخطاء المحكمة بالنتيجة التي توصلت إليها إذ أن البيات والأدلة التي قدمتها النيابة العامة تثبت ارتكاب المميز ضدهم لما أسند إليهم .
  - ٢- لم تناقش المحكمة في قرارها بينات النيابة العامة بشكل أصولي وقانوني .
  - ٣- لم تطبق المحكمة القانون على الواقعة بشكل قانوني إذ أن أفعالهم تشكل الجنايات المسندة إليهم .
  - ٤- القرار المميز مشوب بقصور في التعليل وفساد في الاستدلال .
- لهذه الأسباب يلتبس المميز قبول التمييز شكلاً وموضوعاً ونقض القرار المميز .
- بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٨ تقدم مساعد رئيس النيابة العامة بمطالبة خطية طلب في نهايتها قبول التمييز شكلاً وموضوعاً ونقض القرار المميز .

٠ في تاريخ ١١/١٠/٢٠٠١

٠ بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠١

٠ بتاريخ

٠ ( )

٠ وقد

٠ ٥- الأرقام

٠ ٣- الأرقام

٠ ٣- الأرقام

٠ الأرقام

٠ ٢- الأرقام

٠ الأرقام

٠ ١- الأرقام

٠ : الأرقام

٠ ١-

٠ ٢-

٠ ٣-

٠ : الأرقام

٠ الأرقام

٠



والمسألة

بموجب المادة ٣٤٩ من قانون العقوبات وحيث ان المادة ٣٤٩ من قانون العقوبات لا تنص صراحة على ان  
الاعتداء على الممتلكات العامة يعتبر جريمة جنائية بل ان المادة ١٧٧ من قانون العقوبات تنص على ان  
الاعتداء على الممتلكات العامة يعتبر جريمة جنائية

المادة ٣٤٩

في قانون العقوبات المادة ٣٤٩ من قانون العقوبات تنص على ان الاعتداء على الممتلكات العامة  
يعتبر جريمة جنائية

المادة ٣٤٩ من قانون العقوبات


المادة ٣٤٩ من قانون العقوبات تنص على ان الاعتداء على الممتلكات العامة  
يعتبر جريمة جنائية

المادة ٣٤٩

المادة ٣٤٩ من قانون العقوبات تنص على ان الاعتداء على الممتلكات العامة  
يعتبر جريمة جنائية

المادة ٣٤٩ من قانون العقوبات

المادة ٣٤٩ من قانون العقوبات تنص على ان الاعتداء على الممتلكات العامة  
يعتبر جريمة جنائية



المادة ٣٤٩ من قانون العقوبات تنص على ان الاعتداء على الممتلكات العامة  
يعتبر جريمة جنائية

المادة ٣٤٩ من قانون العقوبات

المادة ٣٤٩ من قانون العقوبات تنص على ان الاعتداء على الممتلكات العامة  
يعتبر جريمة جنائية



